سياسة مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب بجمعية الشاطبي التعليمية

جدول الاعتماد

اسم الوثيقة	رقم الإصدار	تاريخ الإصدار
سياسة مكافحة غسل الأموال	01	٢٠٢٣
إعداد	مراجعة	اعتماد
الشؤون القانونية	الإدارة التنفيذية	مجلس الإدارة

جدول المحتويات

المقدمة: ..... - 2 -
الهدف من السياسة: ..... - 2 -
المراجع: ..... - 2 -
نطاق التطبيق: ..... - 2 -
المادة (1): التعريفات ..... - 3 -
المادة (2): المسؤولون عن تطبيق السياسة ..... - 3 -
المادة (3): تقييم المخاطر ..... - 4 -
المادة (4): إجراءات تدابير العناية الواجبة (مبدأ اعرف عميلك) ..... - 4 -
المادة (5): متطلبات التعرف على العميل ..... - 4 -
المادة (6): متى يجب تطبيق مبدأ اعرف عميلك ..... - 4 -
المادة (7): العجز عن اتخاذ التدابير ..... - 5 -
المادة (8): تدابير العناية المخففة ..... - 5 -
المادة (9): تدابير العناية المشددة ..... - 5 -
المادة (10): عدم تنبيه العميل ..... - 5 -
المادة (11): إجراءات الإبلاغ عن حالة اشتباه ..... - 5 -
المادة (12): الاستعانة بطرفٍ ثالث للقيام بتدابير العناية ..... - 6 -
المادة (13): الاحتفاظ بالسجلات والمستندات ..... - 6 -
المادة (14): لجنة المراقبة ..... - 6 -
المادة (15): لجنة التدريب ..... - 6 -
المادة (16): لجنة الامتثال ..... - 7 -
المادة (17): تعديل السياسة وإصدار القواعد والتعليمات ..... - 7 -
المادة (18): تفويض الصلاحيات ..... - 7 -
المادة (19): نفاذ السياسة ..... - 7 -
مصفوفة الالتزامات المنصوص عليها في السياسة ..... - 15 -

المملكة العربية السعودية
جـــدة – حـي الرحـاب
info@shatiby.edu.sa
+٩٦٦٥٥٠٥٢٦٤٧٨ |
(٠١٢) ٦٧٦٠٢٠٢ |
(٠١٢) ٦٧٥٩٥٥٥ |
العنوان الوطني NATIONAL ADDRESS 5206 أ ص ج ي
Kingdom of Saudi Arabia
Jeddah - Al-Rihab Dist.
info@shatiby.edu.sa
+966 550526478 |
(012) 6760202 |
(012) 6759555 |

المقدمة:

تعد هذه السياسة المتعلقة بمراقبة عمليات الاشتباه بحالات غسل الأموال أهم الأسس التي تقوم عليها الجمعية في مجال رقابة العمل المالي، عملاً بما جاء في نظام مكافحة غسل الأموال السعودي الصادر بالمرسوم الملكي رقم م/٣١ بتاريخ ١٤٣٩/٢/٥هـ، ولائحته التنفيذية، ونظام مكافحة جرائم الإرهاب وتمويله الصادر بالمرسوم الملكي رقم م/٢١ بتاريخ ١٤٣٩/٢/١٢هـ ولائحته التنفيذية ونظام الجمعيات والمؤسسات الأهلية الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/٨) بتاريخ ١٩ / ٢ /١٤٣٧هـ ولائحته التنفيذية.

الهدف من السياسة:

١. حماية العاملين في الجمعية من العمليات غير القانونية المشتبهة بحالات غسل أموال وتمويل الإرهاب.
٢. تعزيز نزاهة العمل المالي في الجمعية.
٣. الامتثال في تطبيق نظام مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب.

المراجع:

١. نظام مكافحة غسل الأموال الصادر في تاريخ ١٤٣٩/٢/٥هـ.
٢. لائحة نظام مكافحة غسل الأموال.
٣. نظام مكافحة جرائم الإرهاب وتمويله الصادر في تاريخ ١٤٣٩/٢/١٢هـ
٤. لائحة نظام جرائم الإرهاب وتمويله.
٥. نظام الجمعيات والمؤسسات الأهلية الصادر في تاريخ ١٩ / ٢ / ١٤٣٧هـ
٦. اللائحة التنفيذية نلظام الجمعيات والمؤسسات الأهلية.
٧. السياسات الداخلية الخاصة بالجمعية.
٨. المعايير الدولية لمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب، توصيات مجموعة العمل المالي (FATF).
٩. البنك المركزي – تعليمات وقواعد مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب (٢٠٢١م).
١٠. وزارة التجارة – الدليل الإرشادي لمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب الصادر في تاريخ (م٢٠١٧).
١١. وزارة التجارة –الدليل الارشادي لمكافحة غسل الأموال (٢٠١٩م).
١٢. الهيئة العامة للأوقاف – الدليل الإرشادي لمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب (٢٠٢٢م).
١٣. الإدارة العامة للتحريات المالية –الدليل الإسترشادي للجهات المبلغة.

نطاق التطبيق:

تطبق هذه السياسة على جميع العاملين والمنسوبين في الجمعية، وخصوصاً المخولين بتطبيق السياسات والأدلة المالية، والإدارة المالية فيها.

المملكة العربية السعودية | +٩٦٦٥٥٠٥٢٦٤٧٨
جـــدة – حـي الرحـاب | (٠١٢) ٦٧٦٠٢٠٢
info@shatiby.edu.sa | (٠١٢) ٦٧٥٩٥٥٥

العنوان الوطني NATIONAL ADDRESS 5206 أ ص ج ي

Kingdom of Saudi Arabia | +966 550526478
Jeddah - Al-Rihab Dist. | (012) 6760202
info@shatiby.edu.sa | (012) 6759555

المادة (1): التعريفات

يقصد بالمصطلحات التالية أينما وردت بالسياسة المعاني الموضحة أمام كلّ منها، مالم يقتض السياق خلاف ذلك:

المصطلح	التعريف
النظام	نظام مكافحة غسل الأموال.
اللائحة	اللائحة التنفيذية لنظام مكافحة غسل الأموال.
الجمعية	جمعية الشاطبي التعليمية، ترخيص رقم (٥١٢٦).
المجلس	مجلس الإدارة في الجمعية.
الرئيس	رئيس مجلس الإدارة في الجمعية.
المدير	المدير التنفيذي.
الجريمة الأصلية	كل فعل يرتكب داخل المملكة يشكل جريمة معاقباً عليها.
المتحصلات	الأموال الناشئة أو المتحصلة من جريمة أو مصدر غير مشروع.
المستفيد الحقيقي	الشخص ذو الصفة الطبيعية الذي يمتلك أو يمارس سيطرة فعلية أو الشخص الطبيعي الذي تجرى المعاملة نيابة عنه أو على أي شخص اعتباري.
العملية	تتضمن كل تصرف في الأموال، أو الممتلكات، أو المتحصلات النقدية، أو العينية.
جريمة تمويل الإرهاب	توفير أموال لارتكاب جريمة إرهابية أو لمصلحة كيان إرهابي أو إرهابي بأي صورة من الصور الواردة في النظام، بما في ذلك تمويل سفر إرهابي أو تدريبه.

المادة (2): المسؤولون عن تطبيق السياسة

١. يعد مجلس الإدارة والمدير التنفيذي المسؤولون عن تطبيق هذه السياسة، مع مراعاة الأنظمة واللوائح والاتفاقيات والتعاميم والتعليمات التي تقرر المسؤولية على غيره.
٢. المدير المالي فيما يتعلق بالعمل المالي في الجمعية.

المملكة العربية السعودية | +٩٦٦٥٥٠٥٢٦٤٧٨
جـــدة – حـي الرحـاب | (٠١٢) ٦٧٦٠٢٠٢
info@shatiby.edu.sa | (٠١٢) ٦٧٥٩٥٥٥

العنوان الوطني NATIONAL ADDRESS 5206 أ ص ج ي

Kingdom of Saudi Arabia | +966 550526478
Jeddah - Al-Rihab Dist. | (012) 6760202
info@shatiby.edu.sa | (012) 6759555

٣. رؤساء أقسام أو إدارات الجمعية، ومدراء المشاريع فيما يتعلق بالتعامل مع العملاء أو التعاملات المالية.
٤. منسوبي الجمعية – كل في مجال اختصاصه – مسؤولين عن تطبيق أحكام هذه السياسة.
٥. يفوض المدير التنفيذي بعض من صلاحياته في هذه السياسة لمن يراه، بقرارٍ مكتوب يصدر منه مبيناً فيه مسميات الوظائف الإدارية، والصلاحيات المفوضة.

المادة (3): تقييم المخاطر

يتعين على المدير التنفيذي القيام بما يلي:

١. وضع مؤشرات الاشتباه بحالات غسل الأموال وتمويل الإرهاب وتقييمها وتوثيقها وتحديثها بشكل مستمر، وفقاً للنموذج رقم (١)، ورفعها لمجلس الإدارة للاعتماد.
٢. تحديد المخاطر المرتفعة التي يجب على الجمعية اتخاذ التدابير المشددة بشأنها، وفقاً للنموذج (١).
٣. تحديد المخاطر المخففة التي يمكن للجمعية اتخاذ إجراءات مخففة بشأنها، وفقاً للنموذج (١).
٤. رفع تقارير إلى الجهات الرقابية عند تحقق أي من مؤشرات الاشتباه المقررة في هذه السياسة.

المادة (4): إجراءات تدابير العناية الواجبة (مبدأ اعرف عميلك)

يجب على منسوبي الجمعية قبل البدء في أي علاقة عمل مع العميل بالتعرف على العميل، وذلك وفق ما يلي:

أ- تحديد هوية العميل والمستفيد الحقيقي.
ب- التحقق من هوية كلّ من العميل والمستفيد الحقيقي.

المادة (5): متطلبات التعرف على العميل

يجب على منسوبي الجمعية الحصول على متطلبات التعرف على العميل بحسب نوع العمل وذلك وفق ما يلي:

١. متطلبات التعرف على الفرد (سعودي)، وفق النموذج (٢).
٢. متطلبات التعرف على الفرد (أجنبي)، وفق النموذج (٣).
٣. متطلبات التعرف على الشخص الاعتباري، وفق النموذج (٤).
٤. يتم إرسال نموذج أعرف عميلك إلى العميل قبل مشاركة نسخة من العقد.
٥. التحقق من هوية العميل وإرساله وثائق أصلية سارية المفعول ومعتمدة نظاماً لإثبات الشخصية.
٦. التحقق من هوية ممثل أو نائب العميل أو ما يثبت صحة التفويض.

المادة (6): متى يجب تطبيق مبدأ اعرف عميلك

١. انشاء علاقة عمل جديدة.
٢. إجراء عمليات نقدية تزيد على ٥٠ ألف.
٣. وجود اشتباه غسل أموال.
٤. في حال وجود شك في صحة البيانات المقدمة من قبل العميل.

Kingdom of Saudi Arabia | +966 550526478
Jeddah - Al-Rihab Dist. | (012) 6760202
info@shatiby.edu.sa | (012) 6759555
العنوان الوطني NATIONAL ADDRESS 5206 أ ص ج ي
المملكة العربية السعودية | +٩٦٦٥٥٠٥٢٦٤٧٨
جـــدة – حـي الرحـاب | (٠١٢) ٦٧٦٠٢٠٢
info@shatiby.edu.sa | (٠١٢) ٦٧٥٩٥٥٥

المادة (7): العجز عن اتخاذ التدابير

١. لا يجوز لمنسوبي الجمعية إنشاء تعاملات مالية في حال عجزها عن اتخاذ تدابير العناية الواجبة في معرفة والتحقق من هوية العميل.
٢. على منسوبي الجمعية الرفع للمدير التنفيذي لإنهاء العلاقة المنعقدة، في حال العجز عن اتخاذ تدابير العناية الواجبة.
٣. في الحالتين المذكورة في (١) و (٢)، على المدير التنفيذي النظر في مدى حاجة الجمعية لرفع بلاغ اشتباه في حالة غسل أموال.

المادة (8): تدابير العناية المخففة

لمنسوبي الجمعية التعامل مع العملاء على أساس الظروف المخففة، وذلك وفق ما يلي:

١. تعد العملية قد تم إجراؤها في ظروف مخففة إذا كانت قيمتها أقل من ٢٥ ألف ريال.
٢. لمنسوبي الجمعية الاكتفاء بإجراءات العناية المتخذة سلفاً عند إعادة التعامل مع العميل، مالم يوجد حالة اشتباه بغسل أموال.
٣. في الظروف المخففة، يجوز للمدير التنفيذي اتخاذ إجراءات العناية بعد التعامل مع العميل.

المادة (9): تدابير العناية المشددة

على منسوبي الجمعية عند تحقق أحد مؤشرات الخطر المرتفعة، اتخاذ إجراءات مشددة، وقد تشتمل هذه الإجراءات بحسب طبيعة المؤشر ما يلي:

١. الحصول على معلومات عن وظيفة أو نشاط العميل، والتحقق من صحتها.
٢. طلب بطاقة الهوية الوطنية للمواطن السعودي صاحب المنشأة التجارية؛ للتأكد من أن اسم التاجر الوارد في السجل التجاري أو التراخيص مطابق لاسمه والتفاصيل الأخرى في بطاقة الهوية الوطنية، وسريان مفعولها.
٣. إجراء زيارات ميدانية للتحقق من الأنشطة التجارية للعميل.
٤. الحصول على موافقة المجلس للبدء أو الاستمرار في العملية.

المادة (10): عدم تنبيه العميل

في حالة الاشتباه بحالة غسل الأموال وتمويل الإرهاب أو أحدهما، يلتزم منسوبو الجمعية بما يلي:

١. عدم تنبيه العميل عن الإجراءات المتخذة.
٢. إيقاف التدابير الواجبة في الحالات التي من الممكن أن يؤدي إجراؤها إلى تنبيه العميل بحالة الاشتباه.
٣. رفع تقرير بحالة الاشتباه وفق الإجراءات المحددة في هذه السياسة في المادة رقم (١١).

المادة (11): إجراءات الإبلاغ عن حالة اشتباه

١. يوفر المدير التنفيذي قنوات لاستقبال بلاغات منسوبي الجمعية وفق ما يلي:

أ- يقوم منسوبو الجمعية عند وجود حالة اشتباه بتعبئة نموذج الإبلاغ وفق النموذج رقم (٥)، ورفعه عبر القنوات التي يحددها المدير التنفيذي، مرفقاً معها تقرير مفصل بالحالة.

ب- يعتمد المدير المباشر الإبلاغ ويرفعه للمدير التنفيذي عبر القنوات المحددة.

المملكة العربية السعودية | +٩٦٦٥٥٠٥٢٦٤٧٨
جـــدة - حـي الرحـاب | (٠١٢) ٦٧٦٠٢٠٢
info@shatiby.edu.sa | (٠١٢) ٦٧٥٩٥٥٥
العنوان الوطني NATIONAL ADDRESS 5206 أ ص ج ي
Kingdom of Saudi Arabia | +966 550526478
Jeddah - Al-Rihab Dist. | (012) 6760202
info@shatiby.edu.sa | (012) 6759555

ت- بعد مراجعة التقرير وحالة الاشتباه، يقوم المدير التنفيذي برفعها للإدارة العامة للتحريات المالية والجهة الرقابية فوراً، وفق النموذج الذي تعده الإدارة.

المادة (12): الاستعانة بطرفٍ ثالث للقيام بتدابير العناية

للجمعية عند استعانتها بأي طرف ثالث مراعاة ما يلي:

١. قدرة الطرف الثالث على توفير كافة المعلومات المرتبطة بالتدابير الواجبة، خلال مدة أقصاها (٢٤) ساعة.
٢. توفير قنوات التواصل للحصول على نسخ من البيانات والوثائق المرتبطة بالتدابير الواجبة عند طلبها من الطرف الثالث.
٣. التحقق من خضوع الطرف الثالث للتنظيم والرقابة، والتزامه بمتطلبات العناية الواجبة.
٤. مراعاة التصنيفات والمعلومات المقررة من اللجنة الدائمة لمكافحة الأموال، والإدارة العامة والتحريات المالية، والجهة الرقابية.

المادة (13): الاحتفاظ بالسجلات والمستندات

يلتزم المدير التنفيذي عند أرشفة السجلات والمستندات بما يلي:

١. أرشفة جميع السجلات والمستندات والوثائق لجميع التعاملات بما في ذلك صور وثائق الهويات الشخصية، ومنها التي تحصلت من خلال تدابير العناية الواجبة ونتائج التحليل، لمدة لا تقل عن (١٠) سنوات من تاريخ انتهاء العملية، وذلك وفق النموذج الذي تعده الإدارة.
٢. الاحتفاظ بالسجلات والمستندات الكافية لتحليل البيانات وتتبع التعاملات المالية.
٣. الاحتفاظ بالقوائم المالية الخاصة بالجمعية لمدة لا تقل عن (١٠) سنوات من تاريخ إعدادها.
٤. تسليم أو إتاحة المستندات والسجلات عند طلبها من الجهات المختصة خلال مدة لا تزيد عن (٤٨) ساعة.

المادة (14): لجنة المراقبة

يكّون المجلس لجنةً من (٣) أشخاص على الأقل (عضو مجلس الإدارة +أخصائي شؤون قانونية + المدير المالي)، تكون تحت سلطته مباشرة تحت مسمي (لجنة مراقبة الالتزام بمكافحة غسل الأموال)، تختص بالآتي:

١. مراقبة المعاملات والوثائق والبيانات وفحصها بشكل دوري، كل (٦) أشهر.
٢. التحقق من معلومات العملاء وأنشطتهم ومستوى المخاطر المتعلقة بهم.
٣. التدقيق في جميع المعاملات المعقدة والكبيرة وغير الاعتيادية.
٤. مراجعة إجراءات العناية الواجبة بما فيها درجة وطبيعة مراقبة التعاملات، في الظروف المشددة.
٥. الاحتفاظ بسجلات الفحص لمدة (١٠) سنوات.
٦. تسليم أو إتاحة سجلات الفحص للجهات المختصة عند طلبها، خلال مدة لا تتجاوز (٤٨) ساعة.
٧. رفع تقرير دوري مفصل كل (٦) أشهر، عن أعمالها في الجمعية.

المادة (15): لجنة التدريب

يقوم المدير التنفيذي بتكوين لجنة تدريبية تحت إشرافه، مكونة من (٣) أشخاص على الأقل (مدير قسم الدعم المؤسسي +أخصائي شؤون قانونية + مدير قسم الموارد البشرية)، تختص بما يلي:

المملكة العربية السعودية | +٩٦٦٥٥٠٥٢٦٤٧٨
جـــدة - حـي الرحـاب | (٠١٢) ٦٧٦٠٢٠٢
info@shatiby.edu.sa | (٠١٢) ٦٧٥٩٥٥٥
العنوان الوطني NATIONAL ADDRESS 5206 أ ص ج ي
Kingdom of Saudi Arabia | +966 550526478
Jeddah - Al-Rihab Dist. | (012) 6760202
info@shatiby.edu.sa | (012) 6759555

١. إعداد ورش تدريبية دورية كل (٦) أشهر، مخصصة في مكافحة غسل الأموال ومكافحة تمويل الإرهاب.
٢. إعداد نشرات توعوية دورية متعلقة بمكافحة غسل الأموال ومكافحة تمويل الإرهاب.
٣. إعداد اختبارات تطبيقية للتحقق من كفاءة منسوبي الجمعية في تطبيق السياسة.
٤. تقديم تقارير للمدير التنفيذي (لعرضها على مجلس الإدارة) عن مستوى كفاءة منسوبي الجمعية.

المادة (16): لجنة الامتثال

يكّون المجلس لجنةً من (٣) أشخاص على الأقل (المدير التنفيذي +مدير قسم الشؤون القانونية+ المراجع الداخلي)، تكون تحت سلطته مباشرة تحت مسمي (لجنة امتثال)، وتختص في القيام بالأمور التالية:

١. اعتماد النماذج المنصوص عليها في هذه السياسة، ووضع مؤشرات المخاطر وتحديثها.
٢. مراجعة السياسات والنماذج المعتمدة، والتعليمات والتعاميم الصادرة من الجمعية.
٣. التحقق من مواءمة السياسات والنماذج والتعليمات والتعاميم، للتطورات التشريعية.
٤. متابعة البرامج التدريبية والعمل على تطويرها بما يتوافق مع التطورات التشريعية.

المادة (17): تعديل السياسة وإصدار القواعد والتعليمات

١. يُصدر المجلس أو الرئيس القواعد والقرارات والتعليمات اللازمة لتنفيذ أحكام هذه السياسة.
٢. للمجلس أو الرئيس تعديل أحكام هذه السياسة بناءً على ما تقتضيه مصلحة العمل، بما يكفل تطبيق السياسة على أكمل وجه.
٣. المجلس أو الرئيس هو المرجع الوحيد في كل ما لم يرد به نص في هذه السياسة، ويختص المجلس أو الرئيس بإصدار القرارات التفسيرية لأحكام السياسة.
٤. يصدر المراجع الداخلي وأخصائي الشؤون القانونية النماذج اللازمة لتنفيذ أحكام السياسة، ويختص بمراجعتها واعتمادها.

المادة (18): تفويض الصلاحيات

للمجلس أو الرئيس أن يفوض بعض صلاحياته الواردة في هذه السياسة لمن يراه، بما يكفل تطبيق السياسة على أكمل وجه.

المادة (19): نفاذ السياسة

تسري هذه السياسة من تاريخ اعتمادها من المجلس.

وتحل هذه السياسة محل سياسة الوقاية من عمليات غسيل الأموال وجرائم الإرهاب، الموضوعة سابقاً.

تم اعتمادها من مجلس إدارة الجمعية خلال اجتماعه رقم(3)
يوم الخميس تاريخ: 2 / 5 / 1445 هـ الموافق: 2023/11/16م.

المملكة العربية السعودية | +٩٦٦٥٥٠٥٢٦٤٧٨
جـــدة – حـي الرحـاب | (٠١٢) ٦٧٦٠٢٠٢
info@shatiby.edu.sa | (٠١٢) ٦٧٥٩٥٥٥
العنوان الوطني NATIONAL ADDRESS 5206 أ ص ج ي
Kingdom of Saudi Arabia | +966 550526478
Jeddah - Al-Rihab Dist. | (012) 6760202
info@shatiby.edu.sa | (012) 6759555

النماذج

المملكة العربية السعودية
جـــدة – حـي الرحاب
info@shatiby.edu.sa
+٩٦٦٥٥٠٥٢٦٤٧٨
(٠١٢) ٦٧٦٠٢٠٢
(٠١٢) ٦٧٥٩٥٥٥

العنوان الوطني
NATIONAL ADDRESS
أصج ي 5206

Kingdom of Saudi Arabia
Jeddah - Al-Rihab Dist.
info@shatiby.edu.sa
+966 550526478
(012) 6760202
(012) 6759555

نموذج رقم (1): مؤشرات حالات الاشتباه

حالات غسل الأموال	
مؤشرات عالية المخاطر:	**مؤشرات خفيفة المخاطر:**
١- التعامل مع العميل عن بعد.	**١-** التبرع بـ ١٠٠٠ ريال فأقل.
٢- أن يكون العميل إرهابي أو من جماعة مصنفة إرهابياً.	٢- استئناف علاقة مع عميل سابق.
٣- أن يكون العميل أجنبي غير مقيم.	٣- التعامل مع جهة عامة.
٤- أن يكون من دولة عالية المخاطر.	٤- الجهات الملتزمة بتطبيق نظام مكافحة غسل الأموال.
٥- أن يكون صاحب منصب حساس.	٥- الدول المصنفة بأنها ملتزمة بتوصيات فاتف.
٦- أن يكون العميل صادر بحقه حكم قضائي في قضية غسل أموال.	٦- الدول المصنفة بأنها بعيدة عن الجرائم والفساد.
٧- طلب العميل التحويل لطرف ثالث.	
٨- أن يكون العميل شخص اعتباري أو ترتيب قانوني.	
٩- استخدام أوراق رسمية مع نقصان بيانات أساسية.	
١٠- العجز عن تقديم بيانات أساسية عن العميل أو العملية.	
١١- تقديم رعاية لمبادرة دون الاهتمام بتفاصيل المبادرة وأثرها.	
١٢- الاشتراك بعدد عضويات غير معقول.	
١٣- تقديم هبات نقدية بشكل مستمر وغير معقول.	
١٤- إصرار العميل على التبرع النقدي.	

حالات تمويل الإرهاب
مؤشرات مخاطر تمويل الإرهاب:
١- وجود نفقات غير متفقة مع برامج المنظمة وأنشطتها.
٢- عدم معرفة المنظمة بشكل دقيق للاستخدام النهائي لمواردها ومدى كفاءة إنفاقها.
٣- عدم معرفة المنظمة لمصادر دخلها.
٤- وجود تناقضات في الحسابات أو التقارير المالية.
٥- استخدام مستندات أو وثائق مزورة وغير رسمية.
٦- أن تكون هيكلة الإدارة وعملية اتخاذ القرار مبهمة وغير واضحة.
٧- تكرر فقدان المستندات والسجلات.
٨- اختلاط أموال المنظمة بأموال شخصية.
٩- إخفاء بعض كشوف الحسابات البنكية المخصصة لبعض البرامج والأنشطة.
١٠- تحويل المنظمة مبالغ مالية لجهات ليس لها علاقة بالأنشطة أو البرامج المعلن عنها.
١١- استلام المنظمة أموال من جهات يظن أنها تدعم الأنشطة الإرهابية.
١٢-مشاركة المنظمة بعض ممتلكاتها مع جهات يُعتقد أنها تدعم الأنشطة الإرهابية أو لها نشاط غير مشروع.
١٣- قيام ممثلي المنظمة بالسفر بشكل متكرر إلى مناطق يعرف بوجود الجهات الإرهابية فيها.

المملكة العربية السعودية
جـــدة - حـي الرحـاب
info@shatiby.edu.sa
+٩٦٦٥٥٠٥٢٦٤٧٨ |
(٠١٢) ٦٧٦٠٢٠٢ |
(٠١٢) ٦٧٥٩٥٥٥ |
العنوان الوطني NATIONAL ADDRESS 5206 أ ص ج ي
Kingdom of Saudi Arabia
Jeddah - Al-Rihab Dist.
info@shatiby.edu.sa
+966 550526478 |
(012) 6760202 |
(012) 6759555 |

نموذج رقم (2): اعرف عميلك للفرد (سعودي)

السيد/ة / ..... المحترم/ة

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته؛ وبعد:

بناء على المادة الثانية عشر من نظام غسل الأموال الصادر في تاريخ ٥/ ٢/ ١٤٣٩هـ، نأمل منكم تزويدنا بالمستندات التالية:

١. نسخة من الهوية الوطنية أو سجل الأسرة.
٢. العنوان الوطني.
٣. مقر العمل.
٤. هوية النائب أو الوكيل، أو ما يثبت صحة توكيله.

كما نفيدكم بالتزامنا بالمحافظة على بياناتكم الشخصية وفق متطلبات نظام حماية البيانات الشخصية السعودي.

المملكة العربية السعودية
جـــدة – حـي الرحـاب
info@shatiby.edu.sa
+٩٦٦٥٥٠٥٢٦٤٧٨ | ٦٧٦٠٢٠٢ (٠١٢) | ٦٧٥٩٥٥٥ (٠١٢)

العنوان الوطني NATIONAL ADDRESS 5206 أ ص ج ي

Kingdom of Saudi Arabia
Jeddah - Al-Rihab Dist.
info@shatiby.edu.sa
+966 550526478 | (012) 6760202 | (012) 6759555

نموذج رقم (3): اعرف عميلك للفرد (الأجنبي)

السيد/ة / ..... المحترم/ة

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته؛ وبعد:

بناء على المادة الثانية عشر من نظام غسل الأموال الصادر في تاريخ ٥/ ٢/ ١٤٣٩هـ، نأمل منكم تزويدنا بالمستندات التالية:

١. نسخة من الإقامة أو جواز السفر.
٢. العنوان أو مكان الإقامة أو مقر عمله.
٣. بيانات التواصل (رقم الجوال + الايميل).
٤. هوية النائب أو الوكيل، أو ما يثبت صحة توكيله.

كما نفيدكم بالتزامنا بالمحافظة على بياناتكم الشخصية وفق متطلبات نظام حماية البيانات الشخصية السعودي.

المملكة العربية السعودية
جـــدة – حـي الرحـاب
info@shatiby.edu.sa
+٩٦٦٥٥٠٥٢٦٤٧٨ | ٦٧٦٠٢٠٢ (٠١٢) | ٦٧٥٩٥٥٥ (٠١٢)

العنوان الوطني
NATIONAL ADDRESS
5206 أ ص ج ي

Kingdom of Saudi Arabia
Jeddah - Al-Rihab Dist.
info@shatiby.edu.sa
+966 550526478 | (012) 6760202 | (012) 6759555

نموذج رقم (4): اعرف عميلك للشخص الاعتباري

السادة الكرام/ ..... المحترمون

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته؛ وبعد:

بناء على المادة الثانية عشر من نظام غسل الأموال الصادر في تاريخ ٥/ ٢/ ١٤٣٩هـ، نأمل منكم تزويدنا بالمستندات التالية:

١. عقد التأسيس أو النظام الأساسي للشركة ساري المفعول أو اللائحة الأساسية للجمعية أو المؤسسة الأهلية.
٢. السجل التجاري الصادر من وزارة التجارة أو الصناعة ساري المفعول.
٣. رقم الترخيص وتاريخه –في حال كانت جمعية أو مؤسسة أهلية– .
٤. الترخيص الصادر من وزارة الشؤون البلدية والقروية –إن وجد–.
٥. عنوان المقر الرئيسي للشركة– الجمعية – المؤسسة أو العنوان الوطني.
٦. بطاقة الهوية الوطنية لصاحب المنشأة– في حال كانت مؤسسة–.
٧. هوية ممثل العميل، وما يثبت صحة تفويضه.

كما نفيدكم بالتزامنا بالمحافظة على بياناتكم الشخصية وفق متطلبات نظام حماية البيانات الشخصية السعودي.

المملكة العربية السعودية
جـــدة – حـي الرحـاب
info@shatiby.edu.sa
+٩٦٦٥٥٠٥٢٦٤٧٨
(٠١٢) ٦٧٦٠٢٠٢
(٠١٢) ٦٧٥٩٥٥٥
العنوان الوطني NATIONAL ADDRESS 5206 أ ص ج ي
Kingdom of Saudi Arabia
Jeddah - Al-Rihab Dist.
info@shatiby.edu.sa
+966 550526478
(012) 6760202
(012) 6759555

نموذج رقم (5): ابلاغ حالة الاشتباه

نوع القطاع	
اسم الجهة:	
المركز الرئيسي:	المدينة:
الفرع:	المدينة:
رقم الهاتف:	

بيانات المُبلغ	
يوم البلاغ:	تاريخ البلاغ:
أسم المبلغ:	الهوية الوطنية:
المسمى الوظيفي:	رقم الهاتف:
المدينة:	الحي:

معلومات عن العملية	
تاريخ تنفيذ العملية:	وقت تنفيذ العملية:
مقدار المبلغ رقماً:	مقدار المبلغ كتابةً:
أسم المصرف (إن وجد):	رقم الحساب: (إن وجد):
نوع العملة:	نوع العملية:

معلومات عن العميل (فرد)	
الاسم:	رقم الهوية:
الجنسية:	رقم الجوال:

معلومات عن العميل (شخص اعتباري)
☐ مؤسسة
☐ جمعية
☐ شركة تضامن
☐ شركة توصية بسيطة
☐ شركة مساهمة
☐ شركة مساهمة مبسطة
☐ شركة ذات مسؤولية محدودة
☐ شركة اجنبية

المملكة العربية السعودية
جـــدة – حـي الرحـاب
info@shatiby.edu.sa
+٩٦٦٥٥٠٥٢٦٤٧٨ | (٠١٢) ٦٧٦٠٢٠٢ | (٠١٢) ٦٧٥٩٥٥٥

العنوان الوطني NATIONAL ADDRESS 5206 أ ص ج ي

Kingdom of Saudi Arabia
Jeddah - Al-Rihab Dist.
info@shatiby.edu.sa
+966 550526478 | (012) 6760202 | (012) 6759555

الاسم القانوني:	السجل التجاري/ او رقم الترخيص:
نوع هوية ممثل العميل:	رقم هوية ممثل العميل:
أي بيانات أخرى:	

معلومات عن منفذ العملية	
الاسم:	رقم الهوية:
الجنسية:	رقم الجوال:

بيانات البلاغ	
☐ جديد	☐ تصحيح لبلاغ سبق ارساله بتاريخ / / رقم البلاغ السابق:
☐ بلاغ إلحاقي لبلاغ سبق ارساله بتاريخ / / رقم البلاغ السابق:	☐ طلب معلومات إضافية من الإدارة العامة للتحريات المالية لبلاغ سبق ارساله رقم:

درجة أهمية البلاغ	
☐ عاجل	☐ عادي

اسم الجهة الرقابية التي يخضع لها المبلغ:

.....

.....

أسباب البلاغ:

.....

.....

.....

.....

المستندات المؤيدة:

على الجهة المبلغة أن ترفق مع بلاغ المستندات المؤيدة ذات الصلة بالعملية المشبوهة بما فيها:

- أي مستند متعلق بعملية الدفع.
- بطاقة هوية العميل.

المملكة العربية السعودية
جـــدة – حـي الرحـاب
info@shatiby.edu.sa
+٩٦٦٥٥٠٥٢٦٤٧٨ | (٠١٢) ٦٧٦٠٢٠٢ | (٠١٢) ٦٧٥٩٥٥٥

العنوان الوطني NATIONAL ADDRESS 5206 أصجي

Kingdom of Saudi Arabia
Jeddah - Al-Rihab Dist.
info@shatiby.edu.sa
+966 550526478 | (012) 6760202 | (012) 6759555

نموذج مصفوفة الالتزامات المنصوص عليها في السياسة

الالتزامات المستمرة			
الملتزم	الالتزام	حالة الالتزام	تاريخ المتابعة

الالتزامات الدورية			
الملتزم	الالتزام	حالة الالتزام	تاريخ المتابعة

المملكة العربية السعودية
جـــدة – حـي الرحـاب
info@shatiby.edu.sa
+٩٦٦٥٥٠٥٢٦٤٧٨ | ٦٧٦٠٢٠٢ (٠١٢) | ٦٧٥٩٥٥٥ (٠١٢)
العنوان الوطني NATIONAL ADDRESS 5206 أ ص ج ي
Kingdom of Saudi Arabia
Jeddah - Al-Rihab Dist.
info@shatiby.edu.sa
+966 550526478 | (012) 6760202 | (012) 6759555